

مشكلة التبغ في محاضر المجلس النيابي اللبناني 1922-1939

أ.م.د. باسم احمد هاشم الغانمي

جامعة كربلاء/ كلية التربية للعلوم الإنسانية

الملخص

انبرى المجلس النيابي اللبنانية على مناقشة مجمل القضايا اللبنانية على مختلف الاصعدة الاجتماعية والاقتصادية والاجتماعية ، لكن من بين هذه الاصعدة برزت قضايا هامة من شأنها خلق مستوى اقتصادي معين ملفت للنظر على المجلس النيابي كمؤسسة تشريعية ان يوليها اهتماما واضحا ومنها (قضية التبغ اللبناني) . هذه القضية التي مست في حيثياتها شريحة مهمة من الشرائح الاجتماعية اللبنانية وهي شريحة الفلاحين وتداخلت شريحة العمال معها باعتبارها غلة زراعية وصناعية في ذات الوقت ، وعليه لابد ان تكون المناقشات والمطالبات النيابية بمستوى المسؤولية التاريخية التي تحتمها المشكلة الاقتصادية هذه.

Summary

The Lebanese Parliament focused on discussing all Lebanese issues on the various social, economic and social levels, but among these levels, important issues emerged that would create a certain economic level that is remarkable for the Parliament as a legislative institution to pay clear attention to, including (the issue of Lebanese tobacco). This issue, whose merits affected an important segment of the Lebanese social strata, which is the segment of the peasants, and the segment of workers overlapped with it, considering it an agricultural and industrial yield at the same time. Therefore, the discussions and parliamentary demands must be at the level of the historical responsibility that this economic problem necessitates.

المقدمة

اخذ المجلس النيابي اللبناني دوره التشريعي اسوة بباقي المؤسسات التشريعية على المستويين العربي والعالمي في مناقشة كافة القضايا وعلى مختلف اصعدتها ، خاصة تلك التي تمس حياة الناس ومستواهم الاقتصادي فقد خصصت لها مساحات واسعة من المناقشات النيابية ، ذلك لأنها قضايا نتجت من رحم المجتمع الذي خرج منه اغلب النواب اللبنانيين (المجتمع الريفي) ولأن خلفياتهم الاجتماعية اغلبها اقطاعية زعمانية فأن التداخل في قضية التبغ الحيوية والقضايا الزراعية الاخرى كان لها نصيبها الواضح من تلك المناقشات والمطالبات . ورغم اننا شخصنا ان القضايا الزراعية كقضية التبغ احتلت مكانة هامة في التداخل النيابي من مختلف فئات المجتمع عللناه الى طبيعة المستوى الوطني للمشروع اللبناني ، خاصة وان التجربة النيابية اللبنانية في عهد الانتداب تحتاج الى اثبات موقفها القوي والواضح تجاه مجمل القضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية . وعليه كانت (مشكلة التبغ) من ابرز المشاكل في تلك المناقشات سيما تداخلت معها ابعاد خارجية تعلقت بطبيعة العلاقة بين المنتج والمستثمر والانتداب الفرنسي . ذلك الانتداب الذي لعب كثيرا في مقدرات حل مشكلة التبغ على حد تعبير النواب انفسهم.

جاءت أهمية اختيار الموضوع لأبرز دور المشرع اللبناني في معالجة القضايا الحيوية بشكل يفضي الى مستوى امكانية الدولة الواقعة تحت الانتداب وصراعهم في ابراز هموم الشرائح الاجتماعية خاصة الفلاحية منها بما يتعلق بحقوقهم الاجتماعية والاقتصادية.

جاء اختيار المدة (1922-1939) لقياس مستوى التأثير الفرنسي من خلال الانتداب على الدور التشريعي للمؤسسة النيابية اللبنانية ، فكان (1922) حيث بدء الحياة التمثيلية في لبنان حتى (1939) حيث بداية الحرب العالمية الثانية والظروف التي دفعت فرنسا على وجه الخصوص الى ايقاف الحياة البرلمانية النيابية في لبنان.

اعتمد الباحث في اعداد بحثه على مجموعة كبيرة من الوثائق والتي هي عبارة عن محاضر مجلس النواب اللبناني تتبع الباحث من خلالها وبدقة وموضوعية كافة المناقشات النيابية وعلى مختلف مستوياتها الاجتماعية لقضية التبغ في المجلس النيابي وما اعترأها من مشاكل صنف في بعض الاحيان اجتماعية وحيان اخرى اقتصادية ممزوجة بالبعد السياسي.

مشكلة التبغ في مناقشات المجلس النيابي اللبناني 1922-1939

اعطى المجلس النيابي قضية زراعة التبغ⁽¹⁾ في لبنان أهمية خاصة ، ذلك انها تعد من الموارد الزراعية الرئيسة في لبنان وتمس فئة كبيرة من واقع الفلاحين الاقتصادي فبعد اربع واربعون جلسة تمثيلية من جلسات المجلس التمثيلي الاول (1922-1924) طفت قضية التبغ من بين القضايا الاقتصادية الشائكة التي سعى المجلس النيابي لحلها قانونيا مع الشركة (الريجي) الفرنسية صاحبة الامتياز . إذ تقدم النائب فؤاد ارسلان⁽²⁾ بـ(إقتراح نيابي) طالب فيه ضرورة تفعيل جانب الاستثمار في لبنان مشددا ان الاستقرار السياسي في البلاد هي مدعاة الى تعزيز ثقة المستثمرين على مختلف الاصعدة وخاصة الزراعية ، مبينا ان زراعة الدخان (التبغ) تقف في صدارة عمليات الاستثمار ، وطالب في ذات الوقت بضرورة اعادة الحسابات القانونية والاقتصادية مع شركة الريجي قائلا : (...أن زراعة الدخان هي مورد قريب الفائدة ويمكن لولا أن الريجي قتلت عندنا هذه الزراعة الحيوية وحيث أنه لا مسوغ لبقاء هذه الشركة عندنا بعد انفكاكنا عن الدولة العثمانية فإننا نطلب من الحكومة اتخاذ التدابير اللازمة لإلغائها...)⁽³⁾. اقترأها مبكرا لقي مساندة واضحة من نواب آخرين⁽⁴⁾ الذين قدموا اقتراحات نيابية منفردة تساند وتؤيد ما ذهب اليه النائب فؤاد ارسلان في اعلاه⁽⁵⁾.

اصطدمت قضية التبغ وقانونيتها بمشكلة اخرى وهي التخصيص المالي في الموازنة العامة اللبنانية ، فافترقت الاراء بين نواب حاولوا زيادة تخصيصها المالي الى (1500) الف وخمسمائة ليرة لبنانية تشمل شراء بذور لأصناف جيدة ، في حين رأى بعض النواب ان تخفيض المبلغ يشكل خطورة كبيرة على المردودات المستقبلية للمحصول ، ورأى آخرون ان قيمة الاعتماد المالي المخصص غير مرضية اساسا لأنه لا يتوقف على شراء الاصناف الجيدة بل هناك تبعات مالية تتعلق بالفلاح نفسه . اراء التفت بأعتماد المبلغ المرصود دون انقاص وتحويله كمبلغ احتياطي تتصرف به وزارة المالية حال الغاء شركة الريجي⁽⁶⁾.

تضمنت الجلسة الرابعة المنعقدة في (24 اذار 1923) مناقشة تقرير المفوضية الفرنسية العليا⁽⁷⁾ الذي تلاه المفوض الفرنسي بريفا ابوار والذي تضمن جزءا منه مشكلة التبغ وامتياز شركة الريجي الفرنسية. جاء ضمنا فيما نصه : (...أما فيما يختص بإدارة حصر الدخان (الريجي) فإن المفوضية العليا ترى أنه من المناسب سياسياً إرجاء البحث بها إلى ما بعد الانتهاء من المفاوضات الجارية بخصوص معاهدة الصلح مع تركيا وأن لا تفاوض هذه الإدارة بشأنها حذراً من أن المشاريع التي يمكن أن تعرض عليها تعتبر عهداً فيما بعد...) تقريراً طالب إزاءه النائب فؤاد ارسلان بضرورة حضور مندوب الشركة الى مجلس النواب وعدم الاكتفاء بقراءة تقريرها عن طريق المفوضية العليا

الفرنسية. في حين اكد النائب عبد الله ابو خاطر⁽⁸⁾ ان شركة الريجي انتهت مهامها والغيت امتيازاتها في فلسطين والاناصول بأمر من الاتراك قبيل الحرب العالمية الاولى 1914، مؤكدا ان مساعي مندوب شركة الريجي لعقد اتفاقات مع لبنان الكبير "غير قانونية او شرعية" ما دام ان الحاجة للشركة انتفت في اغلب البلدان التي خضعت للدولة العثمانية⁽⁹⁾.

اختلف الجدل بشأن المناقشة في اليات الغاء امتياز شركة الريجي في لبنان من عدمه انتهى بإقتراح قدمه رئيس مجلس النواب اللبناني حبيب باشا السعد⁽¹⁰⁾ قائلا: (...أرى وسيلة تقطع الجدل في الأمر وهي أن تقدم اللجنة المكلفة بالاتفاق مع المفوضية العليا بشأن الديون العمومية والريجي بياناً واضحاً مشفوعاً بالبراهين القاطعة والأدلة الراهنة عن إضرار الديون العمومية والريجي في هذه البلاد وأن يتضمن بيانها طلب إلغاء هاتين الإدارتين على أن يطرح هذا البيان على المجلس قبل إيداعه المفوضية العليا فإن وافقتم عليه كان به وإلا فلكم ما ترون...). رأيا وافقه اغلب نواب المجلس الذين صوتوا لصالحه ، واقتبس الباحث من نص المذكرة ما خص قضية شركة الريجي الفرنسية جاء فيه : (...بإدارة الريجي فإن لجنتنا أصرت على قولها بأن مدة امتياز هذه الشركة قد انتهت وإننا نعتبرها فيما بعد غير موجودة عندنا وقد ألمعنا في ما قلناه عن أن الدولة الإنكليزية المندوبة في فلسطين أوقفت أعمال هذه الإدارة. فصرح لنا فخامة المندوب السامي أنه مستعد لدرس هذه الأمور ولأن يرسل إلى باريس مذكرة بهذا الخصوص يجتهد فيها بأن يحصل على نتيجة مرضية تضمن حقوق لبنان الكبير بوضع نظام بشأن الريجي والديون العمومية بأقرب وقت ممكن⁽¹¹⁾).

اتهم النائب فؤاد ارسلان شركة الريجي بالتباطؤ في اجابة المذكرة التي رفعها النواب الى المفوضية العليا الفرنسية ، وسمى ذلك بـ "المماطلة والتسويق لقوق لبنان وشعبه" وخاصة من لهم علاقة مباشرة في التعامل مع الشركة من فئة الفلاحين⁽¹²⁾.

مشكلة لم تقف الحكومة بعيدة عنها خاصة وانها كانت حاضرة في المجلس النيابي لتجيب عن تلك الاشكالات الاقتصادية الهامة ، ففي الجلسة الحادية والاربعون المنعقدة في (5 كانون الاول 1924) مشيرة انها تبلغت من المفوضية الفرنسية ان قضية شركة الريجي والحراك النيابي بشأنها قد تم رفعها الى الحكومة الفرنسية في (27 نيسان 1923) وأشارت (ان موضوع البت فيها متوقف على ابرام معاهدة لوزان في الجالس النيابية للدول المتعاقدة)⁽¹³⁾.

ناقش المجلس واردات الدولة في جلسة نيابية مخصصة للشأن هذا بتقرير اكد ان قيمة الواردات من ضريبة التبغ وحدها بلغ (9000) تسعة الاف ليرة من مجموع (1,017,000) مليون وسبعة عشر الف ليرة عن قيمة واردات (رسوم الملح والمحاكم والكتاب العدول ورسم التمتع ورسم التسجيل والكمارك) ، وذكر التقرير ان الرسوم المفروضة على معامل التبغ اللبنانية وحدها ولم تصيب الرسوم المفروضة على شركة الريجي الفرنسية صاحبة الارباح الكبيرة والمستمرة منذ عهد الدولة العثمانية وحتى السيطرة الفرنسية ، وذكر التقرير ان ارباح الريجي بلغت (10) عشرة مليون فرنك فرنسي عن عام (1919) وحدها ، أي ما يعادل ثلث الواردات تقريبا⁽¹⁴⁾.

ارتفع سقف النقاش النيابي حول قانونية بقاء شركة الريجي وممارسة امتيازاتها المتوارثة من عدمها فالنائب موسى نمور⁽¹⁵⁾ اعتبر مسالة الغاء امتيازات شركة الريجي في لبنان غير منطقية وغير قانونية ، وفضل ارجاء البحث فيها الى وقت لاحق. ودعا في ذات الوقت عدم مقارنة وضع الشركة في لبنان بنظيرتها فلسطين ، لان الادارة البريطانية في فلسطين ضمنت لها حقوقها المالية من خلال رفع الضرائب على الفلاحين امرا لا يمكن تطبيقه على الفلاح اللبناني. فيما طالب النائب فؤاد ارسلان الحكومة والمجلس النيابي بضرورة الضغط من اجل الغاء امتيازات شركة الريجي من لبنان وهذا ما اكده مرات عدة ، مطالباً المفوضية العليا ان تضمن حقها بالتعويض ان كانت لها حقوقا في لبنان . وأشار النائب نعوم باخوس⁽¹⁶⁾ ان ضعف الدولة العثمانية وعجزها عن استثمار ضريبة

الدخان دفعها الى تفويض شركة الريجي في ذلك ، مبينا ان زوال حكم الدولة العثمانية وتبدل حال الواقع السياسي اللبناني يفرض على النظام السياسي الجديد في لبنان الغاء امتياز شركة الريجي واعتباره غير قانوني لانه انعقد بالاصل مع دولة لها مؤسساتها الاقتصادية التاريخية التي تختلف عن واقع الدولة اللبنانية في ضل الانتداب والتي لا تملك استقلالها الى الان على حد تعبيره. مطلبا اتفق الى حد كبير وما طرحه النائب ابراهيم المنذر⁽¹⁷⁾ من ضرورة ان يتخذ المجلس والحكومة موقف الضغط على فرنسا في الغاء الديون العمومية والريجي وان يضمن المجلس مالهما من حقوق مالية بذمة لبنان . واكد النائب يوسف الخازن⁽¹⁸⁾ بضرورة التأكيد على اجابة التقرير النيابي الذي ارسل الى المفوضية العليا الفرنسية ، وإلا فعلى النواب اخذ دورهم في تنظيم وفد برلماني وحكومي لمقابلة المسؤولين في فرنسا نفسها بغية التوصل الى اتفاق حول المشكلتين على حد تعبيره⁽¹⁹⁾.

شكلت قضية امتياز التبغ هما كبيرا لدن النواب عامة ، حتى ان بعضهم وقف مذكرا وبشكل رسمي مستبقا التوقيعات الرسمية الملزمة لعمل الشركة . فهذا النائب يوسف سالم⁽²⁰⁾ قدم في جلسة (25 نيسان 1928) سؤالا برلمانيا للحكومة عن نيتها العمل مستقبلا حال انتهاء التوقيعات الرسمية لعمل الشركة في لبنان قائلا : **(ينتهي امتياز شركة الريجي في أواسط العام المقبل. وإذا ابتدأنا منذ اليوم بدرس مشروع جديد يقوم مقامه فقد لا ننتهي منه قبل السنة. لذلك أسأل الحكومة عما تنوي عمله في هذا السبيل).** . سؤالا مهما احالته رئاسة المجلس النيابي الى الحكومة في ذات الجلسة منتظرة الاجابة عليه⁽²¹⁾. والتي جاءت غير واضحة في الجلسة السادسة يوم (12 ايار 1928) بانها باشرت بدرس موضوع الدخان وانها تأمل الانتهاء من دراستها في وقت قريب دون ان تحدده بتاريخ معين⁽²²⁾.

تداخل النائب عمر بيه⁽²³⁾ مداخلة كبيرة أنب بها اطراف لم يسم منهم الا الحكومة متهما اياهم بالتقاعس في انهاء ملف شركة الريجي الذي وصفه بـ **"الشانك والمعقد"** . فالشركة حسب رأيه حصرت امتياز **الدخان فقط** في لبنان وحصر امتيازها في الولايات العثمانية فقط ، ورغم تجديد الامتياز من قبل العثمانيين الا ان مجلس المبعوثان العثماني لم يصادق عليه والغي الامتياز زمن الاتحاديين في كل من العراق وفلسطين على العكس من لبنان الذي استمر فيه الامتياز بسبب ما اساه به **"الدم الفاسد"** فيه . واتهم الحكومة بالتقاعس عن معالجة قانون الشركات صاحبة الامتيازات في لبنان ، وأشار لما اسماه بـ **"المؤامرة غير المفهومة"** تحاول الاضرار بالفلاح اللبناني عن قصد ، مشيرا ان سيطرة الشركة صاحبة الامتياز حتى على دوائر الكمرك في بيروت لدرجة ان تدخلت بتصديره من عدمه ، ثم اشار الى تداخل الشركة اكثر من ذلك لدرجة ان منعت من ادخال ورق السكائر بغية تصنيع السيكار في لبنان ، متعجبا ان العملية صاحبها سرقة الورق من قبل التجار والجشعين الذين تعاملوا مع الشركة ووقفوا ضد مشروع لبنان في جلب الآلات الصناعية لتصنيع السكائر في لبنان بدلا من الوقوع تحت رحمة تصدير وتصنيع الشركة لهذا المحصول المهم⁽²⁴⁾⁽²⁵⁾. ناقش المجلس النيابي في الجلسة اللاحقة تقرير النائب خالد شهاب بخصوص موازنة وزارة المالية والذي اشار في جزء منه الى تذكير الحكومة بضرورة الاسراع في اتخاذ الاجراءات المستعجلة تجاه شركة الريجي خاصة وان عملها شارف على الانتهاء في لبنان قائلا : **(أما وقد قرب شهر آذار وهو نهاية امتياز احتكار الريجي فليس لنا ما نقوله الان إلا تنبيه الحكومة إلى مصلحة الشعب والأمة قبل أي شيء آخر).**⁽²⁶⁾ . وتناول التقرير في الجلسة اللاحقة ضرورة ان تأخذ الحكومة دورها في استمرارية تأمين زراعة وتصنيع التبغ اللبناني حال انتهاء امتياز شركة الريجي ، وبين التقرير ان محصول لبنان من رسوم التبغ لا يتناسب واهميته الاقتصادية ، موضحا ان بونا شاسعا ومشخصا بين كمية الانتاج ومقدار الضريبة المستوفاة من الشركة والشركات اللبنانية المستفيدة منها ، وهذا ما يجب ان يسوى مستقبلا حال انتهاء امتياز الريجي⁽²⁷⁾. وأشار النائب فضل الفضل⁽²⁸⁾ في ذات الجلسة الى اهمية انهاء امتياز الشركة مشددا على عدم تجديده لانها تهربت كثيرا من دفع الرسوم والضرائب

التي بذمتها الى الحكومة اللبنانية ، ناهيك عن الاضرار بالفلاح اللبناني من قبيل: (...تجيز الريجي للفلاحين ان يزرعوا أراضيهم دخاناً حتى إذا حان استعماله لم تشتت الدخان من زارعيه بل تضعهم بين اثنتين إما ان تتلف محصولاتهم فيموتون جوعاً أو يعمدوا إلى التهريب فيعرضون أموالهم وأجسادهم ويرمون بالأولى لقمة سائغة في شدة الريجي النهم وبالثانية في غياهب السجون. ولقد عرفتم أيها الزملاء ان عريضة تقدمت من جميع مختاري لواء الجنوب في محافظات الثلاث صيدا وصور ومرجعيون تطلب إليكم بإلحاح ان لا تجيزوا للريجي مرة ثانية واعتقد ان جميع زملائي في المجلس قد شعروا بمضارها وانهم سيلغونها ان شاء الله.) على حد تعبيره⁽²⁹⁾.

مطلباً توافق وما طرحه النائب جورج زوين⁽³⁰⁾ في سؤاله البرلماني بجلسة يوم (18 اذار 1928) موضحاً عدم الرغبة في تجديد الامتياز تحت أي ظرف كان ، جاء في نصه ما يلي :

(لما كانت مدة امتياز شركة حصر الدخان العثمانية قد قاربت النهاية وكان بقاؤها في لبنان بعد ان الغتها الحكومة العثمانية في بلادها وهي صاحبة الحق الأول في اعطاء هذا الامتياز لا يتفق مع مصالح البلاد واللبنانيين فلبسائي ولسان عدد من زملائي اسأل الحكومة ما يأتي: أولاً - ان لا تتقيد بأي شرط أو قيد بتمديد اجل امتياز الشركة المذكورة. ثانياً - ان لا تفاجئ المجلس والبلاد بأي اتفاق يضعهما امام امر وقع ازاء هذه المسألة. ثالثاً - ان تعرض على هذه الهيئة أو التي تخلفها كل اتفاق يتعلق بهذا الخصوص. وعلى امل ان تعطينا الحكومة تعهداً بهذه الشروط المطلوبة ارجو من سماحتكم قبول فائق احترامي)⁽³¹⁾.

تبين من خلال ما تقدم من مداخلات نيابية ان للشركة تغلغلا كبيرا وسيطرة واضحة على كثير من مفاصل الواقع الاقتصادي اللبناني ، لدرجة ان اختلافا نيابيا واضحا حول قانونية بقاء في الامتياز من عدمه ، فالبعض اعتبره ملغى لان من ابرمته هي الدولة العثمانية ، محتجين بذريعة ان الاتحاديين الغوا هذا الامتياز بسبب ظرف الحرب العالمية الاولى 1914 ودخول فرنسا الى جانب الحلفاء في الحرب ، في حين اعتبره البعض الاخر ساري المفعول كونه ابرم وطبق على جبل لبنان باعتباره ولاية عثمانية وان تقدير موضوعه من اختصاص فرنسا الدولة المنتدبة للبنان ، ولهذا لم يكن للنواب غير الانتظار ريثما تنتهي مدة الامتياز في نيسان من عام 1928 وتذكير الحكومة بل والتشديد عليها بعد تجديده من قبلها.

ان التناقض هذا كرر المخاوف عند بعض النواب الذين عادوا بطرح اسئلتهم النيابية المشتركة ومنهم النائب يوسف الزين⁽³²⁾ ويوسف سالم والموجهة للحكومة تتضمن عن الاستفهام في نيتها بخصوص الاجراءات التي ستتخذها حيال الشركة والتي تحفظ حقوق المزارعين وحقوق الشركة ، وموقفها من الموجودات التابعة للشركة المنقولة منها وغير المنقولة ، وموقفها من مشاكل اخرى تتعلق بالدخان المحلي الموجود لدى الفلاحين والشركة والموقف من الدخان الاجنبي الذي يدخل لبنان وموقفها من عمال الشركة الذين لا زالوا يمارسون سياسة الشركة ذاتها مع الفلاحين الذين صاروا في حيرة من امرهم بين تجديد الامتياز من عدمه على حد تعبير النائبين في سؤالهم. في حين اعتبر النائب اميل إده⁽³³⁾ ان تأخر الحكومة في اعطاء اجوبة واضحة عن موقفها من الشركة يستلزم السير باتجاه استحصال الاجوبة من الشركة نفسها⁽³⁴⁾.

عاد النائبان يوسف الزين ويوسف سالم ليؤكدوا للحكومة إلحاح النواب وخاصة نواب الجنوب على ضرورة بيان موقف الحكومة من الشركة التي تحاول تجديد امتيازها بطرق ملتوية ومن خلف الكواليس ، مطالبين الحكومة بتقديم استيضاح عن تلك المساعي غير المرغوب بها على حد تعبيرهم . مستندين الى عدم شرعية وقانونية تجديد الامتياز لها كون جميع امتيازاتها في البلدان المجاورة تم الغاءها كما الحال في العراق وفلسطين وشرق الاردن وتركيا ، متهمين ضلوع فرنسا في عملية الابقاء على امتيازها او محاولة الضغط للتجديد لها . مبينين ان ظروف الحرب العالمية وما تلاها كانت فرصة مناسبة لتنامي ارباح شركة الريجي عكس باقي شركات الماء والكهرباء

وسكة الحديد التي تقاضت اموالها بالنقد التركي الورقي على العكس من شركة الريجي التي تعاملت بالعملة الذهبية ف سجلت ارباحا وصفوها بالطائلة على حساب الاقتصاد اللبناني . كما وضحو ذلك بالقول :

(...لأجل هذه الأسباب الأساسية ولغيرها من الأسباب المستعدين لبيانها حين المناقشة بطلب هذه الشركة نطلب من الحكومة ان تأخذ بعين الاعتبار رفض طلب هذه الشركة لتزاح البلاد من احتكار كهذه يجلب على الزراعة والتجارة والصناعة الخراب والدمار ويخسر الحكومة مورد يقدر بثلاث ميزانيتها بينما اليوم لا تتقاضى جزئين من مئة من هذه الشركة).⁽³⁵⁾

فيما تقدم النائب فؤاد ارسلان بسؤال برلماني آخر الى الحكومة عن القضية ذاتها موضحا انها اصبحت على المحك بعد ان تناقلت صحفا لم يسماها خبر تجديد الامتياز للشركة ، ناهيك عن تطرقه لموضوع دعوة فرنسا لبعض الشخصيات اللبنانية التي لم يسماها للتباحث في موضوع تجديد الامتياز . و اوجب النائب على الحكومة اعداد مشروع يحل محل الامتياز وبالسرية الممكنة (يراعي هذا المشروع مصلحة الخزينة ومصلحة الفلاح اللبناني) . مصلحتين اكدت الحكومة من جانبها انها تسعى في ذات الاطار . وتساءل النائب ان الوقت قصير جدا وعلى الحكومة استغلاله لإعداد ذلك المشروع او الشروع بإتجاه اقرار مادة قانونية نصها :

(مادة وحيدة - اعتباراً من تاريخ اليوم الخامس عشر من شهر نيسان سنة 1929 تعتبر شركة حصر الدخان منحلة من جميع الشروط المربوطة بها ومن ذلك التاريخ تصبح زراعة وبيع وإصدار وجميع انواع الاتجار بالتبغ في جميع انحاء الجمهورية اللبنانية مباحة إلى ان تضع الحكومة شكلاً يتناسب مع مصلحة البلاد ويقره مجلس النواب).⁽³⁶⁾

مطلباً واقعياً بنظر بعض النواب الذين وقفوا الى جانب اتخاذ موقف نيابي وحكومي واضح من قضية الشركة التي لا بد من الوقوف ضد مشروعها في التجديد ، وهذا ما اكده وزير الداخلية في ذات الجلسة عندما اشار الى ضرورة اتخاذ موقف حكومي مستعجل يجعل من التبغ حراً في لبنان اسوة بالبلدان الاخرى⁽³⁷⁾.

تصاعدت اهمية قضية التبغ في المجلس النيابي اللبناني لدرجة ان خصصت لها مساحة واسعة في البيان الوزاري لحكومة إميل اده (22 تشرين الثاني 1929-25 اذار 1930) استخدم الباحث ما نصه:

(...ان الحكومة ستفرغ جهدها لحل مسألة التبغ بما ينطبق على امانى البلاد. وهي تحبذ نظاماً يبنى على حرية زراعة الدخان وحرية صناعته والاتجار به. وستفاوض تحت رعاية فخامة المفوض السامي سائر الدول المشمولة بالانتداب في وضع نظام موحد في هذا الشأن اذا أمكن. هذه هي ايها السادة القواعد الاساسية الكبرى لبرنامج الإصلاح الابتدائي الذي تتشرف الحكومة بعرضه اليوم على المجلس...)

لحض الباحث من خلال تتبعه البيانات الوزارية للحكومات اللبنانية منذ بداية الحياة التمثيلية ان التطور هذا شكل سابقة تاريخية حاولت الحكومة ايجاد الحلول الناجحة لمشكلة التبغ في لبنان سواء من جانب زراعته او صناعته او تجارته وهذا قد يبعث الاطمئنان النوعي في نفوس المزارعين على اقل تقدير عندما تولي الحكومة اهمية له في بيانها الوزاري⁽³⁸⁾.

بيانا شكل عامل اطمئنان نيابي جاء ذلك على لسان رئيس المجلس النيابي محمد الجسر⁽³⁹⁾ الذي بين وبشكل واضح مساندة الشعب اللبناني عامته لقرار الحكومة الذي لا يقبل التراجع ، ووصف القرار بـ "الجريء والصائب" عندما تقق الحكومة اليوم على دراسة مشروع يمنح الحرية الكاملة للبنان بزراعة وصناعة وتصدير المحصول المهم هذا⁽⁴⁰⁾. وأكد تلميحاته في الجلسة الخامسة الواقعة في يوم (17 كانون الاول 1929) بأن لا تراجع عن قرار لبنان في حرية الانتاج والخلاص من نير شركة الريجي ، عاذا ذلك بالقرار الوطني الذي لا رجعة فيه⁽⁴¹⁾.

اجابت الحكومة رسميا على السؤال الذي تقدم به النائب يوسف الزين يوم (15 شباط 1929) والخاص بالوضع القانوني للشركة وبناها التحتية في لبنان جاء نص الجواب :
(ان امتياز الريجي تحدد لغاية 31 ايار سنة 1930 يحق لها والحالة هذه ان تتمتع لغاية هذا التاريخ بكل الحقوق التي تعطيها اياها صكوك امتيازها . وان موجودات هذه الشركة توزع في التاريخ المذكور ما بين الدول المشمولة بالانتداب بطريقة لا تزال تحت الدرس . وفي امكان الحكومة ان تؤكد للمجلس ان ادارة الريجي لم تستورد ولن تستورد ما بين 15 نيسان و31 ايار سنة 1930 اية كمية كانت من الدخان الاجنبي)

اجابة كانت مطمأنة الى حد كبير معطية انطباع واضح ان الضغط النيابي المناهض لتجديد امتياز الشركة حقق نتائجه المرجوة بزوال سلطة وسطوة الشركة التي نقمها الكثير من اللبنانيين خاصة الفلاحين في الجنوب⁽⁴²⁾.

بحث المجلس في جلسته الخامسة عشر والمنعقدة في (5 ايار 1930) مشروع البندول⁽⁴³⁾ الصادر عام (1927) والمتضمن البحث في (مشروع قانون التبغ والتبناك⁽⁴⁴⁾)⁽⁴⁵⁾ بعد دراسته من قبل اللجنة المالية والعدلية النيابيتين ، واللاتي صغن القانون بما يضمن حق الفلاح في الزراعة وحق الدولة في استحصال اموالها من الضرائب والرسوم المفروضة عليه⁽⁴⁶⁾. تضمن المشروع سبعة ابواب عالجت قضية الزراعة والصناعة والتجارة ناهيك عن موضوع الضرائب والعقوبات والغرامات والتجار والمستودعون . مشروعا عده النائب جورج يعقوب⁽⁴⁷⁾ من اهم المشروعات الوطنية التي تثبت موقف لبنان في السيطرة والتحكم بمنتجاته الوطنية ، وطالب ان يكون الدرس للمشروع دقيقا للتخلص من ما اسماها العراقي التي تقف حائلا امام استثمار لبنان لهذا الباب الاقتصادي المهم ، وقد وصف النائب بعض ابواب المشروع بـ(الصارمة) مطالبا المجلس ببعض التعديلات التي تمس توحيد الرسوم الكمركية بين لبنان وسوريا على الدخان الاجنبي ، وتنزيل الرسم عن المعامل المصنعة للتبغ حسب الطاقة الانتاجية التي طالب بان تكون بثلاث فئات ، والغاء بعض الرسوم المفروضة على التجار ، ومنح الحرية في التجارة والنقل للتبغ وتخفيض الضريبة الكمركية . مطالبا عدها ضرورية من اجل انجاح التجربة اللبنانية الاولى في تأميم المحصول المهم هذا⁽⁴⁸⁾.

وطالب النائب يوسف الزين الحكومة والمجلس بفصل قضية التبغ عن التبنك ، لان الاخير غير معني بلبنان لا من حيث الزراعة او الصناعة او التصدير واعتبرها غلة دخيلة على لبنان ونبه النواب ان لها بعض الفائدة لسوريا فقط اذا ما وضع القانون رسما مساويا لرسم التبغ في لبنان وانه سيدخل في باب المصالح المشتركة التي ترعاها فرنسا بين سوريا ولبنان. ووجه النائب شبل دموس بضرورة التعامل بموضوعية ازاء قضية التبغ اللبناني كونه المشروع الوطني والقضية الموحدة لكل اطراف المجلس النيابي اللبناني وطالب تسجيل المساحات المزروعة من التبغ ، واحصاء معدل انتاج الدونم الواحد ، وعدد العمال الذين يعملون في هذا المنتج ، واحصاء رسوم الدخول للمنتج المستورد بغية موازنة السوق اللبناني⁽⁴⁹⁾.

وطالب النائب بترو طراد⁽⁵⁰⁾ الحكومة والمجلس في السعي الى توحيد الرسوم الكمركية لهذا المحصول بين سوريا ولبنان ، معتبرا ان ارتفاع الرسوم في لبنان يوازيه انخفاضها في سوريا وهما بلدين تحت نفس طائلة الانتداب ويدران من قبل المفوضية العليا الفرنسية ، وهذا ماله من انعكاسات سلبية على الاقتصاد اللبناني ككل وليس في قضية التبغ وحدها على حد وصفه . قضية وصفها النائب يوسف السودا بـ(الخطيرة والمخيبة للامال) وطالب النواب عامتهم والحكومة ان يرضخوا لخيار وحدة لبنان بهذا المشروع والابتعاد عن المساومات واصفا ذلك بالقول:

(...اما نرد مشروع البندول وتبقى الريجي او ان تقبل بمشروع البندول ويجب في هذه الحالة ان نقول ما هي اخطاره في عدم جعل الضريبة واحدة بين لبنان وسوريا. اذا لم ترفع الضريبة وقعت الضريبة على من بيده رفع الضريبة الجمركية وتنزيلها ليس الدواء عند الحكومية اللبنانية -

الدواء اما في المفوضية التي تستطيع ان ترفع هذه الضريبة او في البلاد المجاورة التي تخفضها...⁽⁵¹⁾

وبعد مناقشات مستفيضة ارجأت الرئاسة تأجيل البحث في المشروع الى الجلسة السابعة عشر يوم (7 ايار 1930) والتي تناولت ابواب استيراد التبغ والتبناك وصناعة التبغ وبيعه وتصديره واصول المعاملات في الجزاء والعقوبة والتسوية المالية⁽⁵²⁾. مشروعا نال تصويت الاغلبية في المصادقة عليه في الجلسة الثامنة عشر يوم (19 ايار 1930)⁽⁵³⁾.

ان تطور التعامل مع قضية التبغ في لبنان تشريعيا وتنفيذيا قد المجلس النيابي الى ممارسة دوره التشريعي بما يخص رفع المستوى المعيشي لعمال التبغ وما لحق بهم من ضرر اقتصادي جراء استخدام الآلات الحديثة في التصنيع بدلا من الاعتماد على اليد العاملة فوافق على صرف ما قيمته (27000) ليرة لبنانية تعويضا للعمال الذين فقدوا اعمالهم بسبب طرق التصنيع الحديثة توزع حسب سني الخدمة⁽⁵⁴⁾.

قدم النائب اسكندر البستاني⁽⁵⁵⁾ مقترحا مهما في جلسة (20 ايار 1931) الاعتيادية ، طرح من خلاله موضوع التخفيف في الاجراءات الحكومية التي صاحبت عملية زراعة التبغ وتخزينه وصناعته ، فرأى ان التصييق على الفلاح في عدم تخصيص نسبة معينة من محصوله لغرض الاستخدام الشخصي من الاجراءات الحكومية التي وصفها بـ(صارمة جدا) وطالب بإضافة مقترحا تضمن: (يرخص لكل مكلف من الذين يتعاطون زراعة التبغ ان يحتفظ لحاجته الخاصة خمس أقات من حاصلات زراعته وان يفرمها في المكبس الذي تعينه الحكومة. وتعطي الحكومة رخصة لمكبس واحد في كل قرية أو منطقة يبلغ عدد مكلفيها 500 شخصاً لأجل تعاطي فرم الدخان المسموح بفرمه على الوجه المار الذكر وتكون أعمال هذا المكبس خاضعة لمراقبة مفتشي البندول).

مقترحا حضني بإهتمام النواب ورئاسة المجلس التي رفعته الى الحكومة لغرض درسه واعطاء الملاحظات عليه بغية اقراره⁽⁵⁶⁾. وطرح النائب يوسف الزين مقترحا نيابيا بالغ الاهمية ينبع من معاناة الفلاح اللبناني وخاصة الجنوبي حيث مركز زراعة التبغ في لبنان ، حاول من خلاله اسقاط الدعاوى المقامة من قبل شركة الريجي عن الفلاحين مطالبا بـ(...لادارة الريجي قبل انقضاء أيامها دعاوى على الفلاحين منها ما هو مفصول ولم ينفذ ومنها ما لم يفصل ومنها ما هو قيد التنفيذ وكلنا نعلم كيف كانت الريجي تأخذ أحكامها لذلك أقترح اصدار عفو عام عن جميع دعاوي هذه الشركة المفصولة وغير المفصولة وتسكير هذا الباب). ، مطالبا حضني بتأييد عدد كبير من النواب ورفع الى الحكومة لغرض درسه واقارره تشريعيا⁽⁵⁷⁾. واعتبر النائب نفسه ان حل اشكالية قضية التبغ في لبنان لا تخضع للإرادة اللبنانية فحسب ، بل ان هناك تدخلا وصفه بالدولي مرتبط بعملية انتاجه في لبنان ، واكدت الحكومة في اجابته عن سؤال برلماني سبق للنائب ان تقدم به يوم (8 ايار 1931) حول آليات الحكومة لحماية التبغ اللبناني فأجابت : (...أتشرف بأن أفيد سماحتكم أن مسألة حماية التبغ اللبناني كانت ولم تزال موضوع اهتمام الحكومة التي طلبت بالحاح إلى المفوضية العليا مضاعفة الرسم المفروض على التبغ. وبما ان هذه المسألة تتعلق بكافة الدول الواقعة تحت الانتداب فقد أخذت المفوضية العليا على عاتقها مخابرة تلك الدول وسأفيد سماحتكم عما يجد بهذا الشأن)⁽⁵⁸⁾.

قدم اهالي منطقتي البترون وجبيل اللبنانيين عريضة الى المجلس النيابي اللبناني يحتجون فيها على رسوم الدخان ، وقد احيلت العريضة الى الحكومة للإجابة عليها . وتساءل النائب خالد شهاب⁽⁵⁹⁾ عن مصير رسم (30%) المفروض على الدخان الاجنبي ، (... أن رسم الثلاثين بالمئة الذي أضيف على الدخان الاجنبي أصبح مقيدا في ميزانية المصالح المشتركة فهل هذا صحيح). مؤكدا ان تفعيل هكذا رسوم هام جدا لان نتائجه تنعكس ايجابا على مصير التبغ اللبناني الاقتصادية . وطرح النائب جبرائيل نصار⁽⁶⁰⁾ تساءلا آخر حول نية الحكومة رفع رسم البندول على لفائف التبغ مؤكدا ان هكذا قرارات تخضع الى الاتفاق مع الجانب السوري وليست قرارات فردية⁽⁶¹⁾ . واكد النائب نقولا يوسف

فياض⁽⁶²⁾ ان تضع الحكومة في اولوياتها الاهتمام بالتبغ اللبناني من خلال حلول وضعها بدقة منها: تحسين نوعيته وجلب الاصناف الجيدة منه ، والاهتمام برفع الضرائب والرسوم الكمركية على الدخان الاجنبي وجلب الاختصاص من المهندسين الزراعيين والمختصين لتحديد طبيعة الارض المنتجة وتقسيم الاصناف حسب نوع التربة والمناخ الملائم ، ومساعدة الفلاح بتنظيم عملية التسليف المالي له ، وتهيأت المشاتل لزراعة الشتلات ، وذكر في معرض مداخلته الحالة السيئة للفلاح بسبب غياب التخطيط الحكومي في التعامل مع المحصول المهم هذا من باب عدم الاهتمام بجنيه واسعاره بسبب حركة السماسرة وغبن الشركات الكبيرة التي (التهمت مصالح معامل الدخان الصغيرة فأثرت على وضع الفلاح الاقتصادي)⁽⁶³⁾.

اجابت الحكومة على السؤال المقدم آنفا من النائب يوسف الزين في (16 تشرين الثاني 1931) مؤكدة مسؤوليتها التنفيذية تجاه الشركة بكافة التزاماتها معززة ذلك ما نصه : (...ومع هذا فإن الحكومة مستعدة أن تدقق بحالة الذين تأخروا عن تأدية المترتب عليهم لأسباب مشروعة وستخفض عند الحاجة قيمة الجزاء المفروض عليهم إلى حده الأدنى. ان الحكومة عند الغاء ادارة الريجي أخذت على عاتقها جميع الدعاوي المقامة من قبل الادارة المذكورة والمقامة عليها ومنذ ذلك التاريخ وهي تلاحقها أمام المحاكم بواسطة محامي خاص وهي ترى أنه ليس من العدل أن تترك الآن ما تبقى منها تحت الدرس بينما قد بت بكثير منها وتنفذت الاحكام الصادرة بخصوصها). اجابة طالب مقابلها النائب يوسف الزين نفسه بضرورة قيام الحكومة بالتجاوز عن هذه الغرامات لصالح الفلاح ف(هذه الغرامات ظلم لا يستند على اساس) على حد تعبيره الشخصي⁽⁶⁴⁾.

ناقش المجلس في جلسته الاستثنائية الرابعة يوم (23 شباط 1932) المشروع الوارد بالمرسوم (8776) القاضي بتعديل قانون التبغ الصادر في (24 ايار 1930) . اصابته هذه التعديلات الزراعة والتجارة والصناعة والعقوبات والملاحقات القضائية الخ ، تداخل النائب يوسف الزين بقصد رفع القيمة الاقتصادية لمستوى دخل الفلاح اللبناني من باب تنشيط صناعة التبغ بمنح رخص سنوية لأصحاب المعامل التي تستخدم المكائن في التصنيع ومائة ليرة سورية لأصحاب المعامل التي تستخدم اليد العاملة في نفس عمليات التصنيع . قصد من ذلك فتح باب المنافسة في الانتاج والتصنيع بوقت واحد بين الفلاحين من جهة واصحاب المعامل من جهة اخرى بشكل يثري تنمية الاقتصاد اللبناني ككل⁽⁶⁵⁾.

واكد النائب نجيب حنا الضاهر⁽⁶⁶⁾ على الحكومة الاهتمام بالمنتج اللبناني من الدخان ورسم سياسة اقتصادية جديدة تبدأ من تحسين انتاج التبغ وتحسين عمليات تصنيعه لما له من مردودات اقتصادية كبيرة على الواقع الاقتصادي اللبناني ، و اضاف ان انتاج لبنان بدأ بالتناقص والتراجع لعدم وجود سياسة اقتصادية محددة للواقع الزراعي ككل ومحصول التبغ بشكل خاص ، ورأى ان على لبنان اعادة النظر في السياسات الزراعية والتوجه نحو محاصيل اخرى مهمة كالليمون مثلاً لسد النقص الحاصل في انتاج التبغ على الاقتصاد⁽⁶⁷⁾.

حرص المجلس النيابي اللبناني على استعراض كافة المشاكل المتعلقة بهذا المحصول الاقتصادي المهم في لبنان ، ومنها البرقيات المرسلة الى المجلس النيابي نفسه من المزارعين والتي تحمل هموم الفلاحين فهذه (ثلاث برقيات من البترون واحدة واثنين من بنت جبيل يحجون فيها على سعر الدخان) طالب النائب فريد الخازن⁽⁶⁸⁾ الحكومة بتشكيل مندوبين منها ومن الشركة لتحديد اسعار الدخان ومنع ورود عرائض اخرى من الفلاحين بهذا الخصوص ، فيما رد وزير المالية جميل شهاب ان الحكومة ماضية في حل المشكلة بالطرق القانونية بين الفلاح والشركة وأشار ان مشكلة الدخان من المشاكل المتوارثة والتي تسعى الجهات التشريعية والتنفيذية الى حلها⁽⁶⁹⁾.

توجه النائب محمد عبد الرزاق بسؤال للحكومة حول خطة توزيع الاراضي المشمولة بزراعة التبغ ، منوها الى حرمان مساحات واسعة من الزراعة بسبب سياسة الحكومة التي وصفها بغير

العادلة ، مبينا ان فقدان العدالة في ذلك دفع الفلاحين في مناطق (عكار والضنية والهرمل) الى شراء احتياجاتهم من التبغ من مناطق اخرى منحت حق الزراعة . وبدوره احال المجلس سؤال النائب اعلاه الى الحكومة للاجابة عليه واتباع الطرق والآليات الصحيحة في توزيع الاراضي الصالحة لزراعة التبغ⁽⁷⁰⁾. اجابت حكومة خير الدين الاحدب (14 اذار 1937 – 10 تموز 1937) على سؤال النائب اعلاه مبينة ان التوزيع كان معتمدا من قبل الحكومات السابقة وبالاشتراك مع شركة حصر الدخان مستندة الى اختيار اصلح الاراضي لزراعة الدخان ، مبينة ان الحكومة لها مساعيها الجادة في اعادة النظر ببعض المناطق من خلال تشكيل لجنة يرأسها وزير الزراعة تتاط بها مهمة شمول اكبر قدر ممكن من الاراضي الصالحة لزراعة المنتج الحيوي هذا⁽⁷¹⁾.

توجه النائب يوسف الخازن بسؤال برلماني للحكومة جاء في نصه: (لماذا اهملت شركة الريجي هذه السنة الدخان الذي اعده الاهالي ولماذا غيرت مساحات زراعة التبغ حتى اصبحت كثير من القرى محرومة من هذه الزراعة التي هي حياتها الاولى. انني ارجو رحمة باللبنانيين الذين اعتادوا هذه الزراعة ان تنظر الحكومة بعين الاهتمام الى هذه القضية الخطيرة). تبعة في ذات القضية سؤال برلماني آخر طرحه النائب زخيا طوبيا جاء فيه :

(لماذا تأخرت الحكومة في توزيع مساحات زراعة التبغ لهذا الوقت فالحقت بالمزارعين اضرارا جمة اذ انهم اعدوا ارضهم للزراعة وتكدبوا نفقات لا طاقة لهم عليها. ولماذا حرمت بعض القرى من الزراعة رغم حقوقها المكتسبة فيها ورغم منتوجها الجيد⁷² ومساحة الزراعة في هذه القرى تبلغ 360320 متراً مربعاً. ولماذا انقصت مساحات الزرع في منطقة كسروان جبيل اكثر من باقي المناطق اي ان النسبة المئوية للحسم فيها كانت 37.34 بينما في باقي المناطق من الـ 25 وما دون)⁽⁷³⁾.

اسئلة وقف عندها النائب فريد الخازن ، منتقدا الشركة والحكومة في ذات الوقت عن ما يصدر عنهما من اجراءات وصفها بالتعسفية تجاه الفلاح اللبناني ، الذي تقف الحكومة ضده بتفريق مظاهراته التي يخرج فيها للمطالبة بحقه المغتصب لدى الشركة قائلا ما نصه :

(...شو هالشركة الي بتمص دمنا وما منعرف عنها شي، في بلاد الناس الشركات بتعلن رأسمالها وشروط امتيازها. اما عندنا فقد اخذوا اموالنا وعملوا فيها شركة على ضهرنا وبعدين صاروا يعطوا اجازات بالزراعة على كيفهم فمنحوا يلي ما لو حق، وحرموا يلي الو حق. ان الدخان محصول اولي في البلاد وموشي تنوي. الاهالي سيزرعون وبتوقع الحكومة امام الامر الواقع. لازم تطلع الحكومة على حسابات الشركة ومدخولها. نحن من اين منعرف ما هي حصتنا، بدنا كفالة على هذه الشركة لاننا نحن اصحاب الحقوق موش يلي قاعدين فوق).

اسئلة ومناكفات نيابية طالب خلالها جمع كبير من النواب التزام الحكومة بالتوقيات القانونية للرد على الاسئلة وان يكون لها موقفا واضحا وصريحا تجاه الشركة التي ترفض وصفوها بانها تلاعبت بشكل واضح وعلني بمصير ومقدرات الفلاحين الاقتصادية من خلال المحصول المهم هذا⁽⁷⁴⁾.

تطرق النائب يوسف سالم الى موضوع في غاية الاهمية بخصوص شركة الريجي والتزاماتها تجاه المزارعين ، محددا نقاطا بعينها وجدها ضرورية للتباحث فيها وعدم تشتيت الرؤى والمواقف تجاه القضية المهمة هذه ومنها: موقف المفوض السامي في اجراء التعديلات على قوانين شركة الريجي دون استشارة المجلس ، والمناقشة في توزيع المساحات الزراعية ، والمناقشة في اسعار الدخان . ثوابت ثلاثة وجدها ضرورية جدا وتصل بالحكومة والمجلس الى غاياته في انتهاء ملف الدخان الذي وصفه بالمتشنج على حد وصفه ودعا الى ضرورة ان يكون تصدير منتج التبغ على اساس التبادل التجاري للبضائع وهنا حدد دور الحكومة في مخاطبة الجهات التي ترتبط اقتصاديا بلبنان وخاصة المفوضية الفرنسية والحكومات الصديقة لفرنسا بضرورة التعامل اقتصاديا مع لبنان بغية توفير مساحة اوسع للتجارة اللبنانية في هذا المحصول المهم⁽⁷⁵⁾.

وضح النائب خليل ابو جودة واحدة من المظلوميات التي وقع حيفها على الفلاح من شركة الريجي نفسها عن طريق سوء ادارة الشركة من ناحية التخمين غير العادل لمحصول التبغ قائلا في ذلك ما نصه : (في جملة الشكاوي التي شكوناها من شركة الريجي في العام الماضي غلو موظفيها في تخمين كمية التبغ المزروعة كان يأتي الموظف إلى حقل مزروع تبغاً فيخمن محصوله بمئة كيلو ولكن الحقل المذكور لا يعطي في النتيجة إلا ستين في المئة فيتهم الزارع بانه هرب الأربعين كيلو الناقصة ويفرض عليه الجزاء). وقدم النائب نماذج في التخمين غير العادل للمحصول بينت فرقا شاسعا بين الانتاج والتخمين امرا اضر اضرارا كبيرا للفلاح الذي اضطر الى التنازل عن محصوله لقاء عدم مطالبة الشركة بفرق المحصول قانونيا⁽⁷⁶⁾.

رفع النائب يواكيم بيطار مقترحا نيابيا بأسمه طالب فيه المجلس مخاطبة المفوضية الفرنسية وعلى رأسها المفوض السامي الفرنسي بإيجاد الحلول لقضية اسعار التبغ ، وحذر من فقدان الفلاح ثقته بحكومته ومجلسه النيابي كونهما جعلتا قضية الاسعار قضية وصفها بـ "الضبابية" . وجاء في مقترحه ما نصه : (إن المجلس النيابي يطلب إلى الحكومة أن ترفع الشكوى إلى فخامة المفوض السامي - بمناسبة الاجتماع السنوي (للجنة الدائمة) التي تضع لائحة لشركة مونوبول التبغ والتبناك بأسعار شراء سنة 1939 - وتبين لفخامته إن قرار اللجنة عن سنة 1938 رقم 109 الصادر في 10 أيلول سنة 1938 لم يجر تطبيقه، وإن متوسط أثمان موسم سنة 1938 لم يتجاوز الثلاثين غرشاً لبنانياً للكيلو الواحد. وإنها أي الحكومة بناء على أحكام المادة الرابعة من القرار 16 ل ر تطلب إلى فخامته أن يتخذ تدابير جدية وقراراً حازماً يحل هذا الخلاف منعاً لتكرار الظلامة الواقعة على الزارع اللبناني)⁽⁷⁷⁾.

الخاتمة

تبين من خلال تتبعنا لمحاضر المجلس النيابي اللبناني خلال مدة الانتداب (1922-1939) ان المجلس النيابي مارس دوره التشريعي لمجمل القضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية على حد سواء ، واثبت بالتجربة والبرهان وانه وازن في مناقشة تلك القضايا دون ان يكون هناك بونا شاسعا

في مناقشة القضايا التي تهم الطوائف ذات المساحة الواسعة في تركيبة المجلس النيابي . وتعامل النواب بروح الوطنية ازاء تلك القضايا وخاصة قضية التبغ التي ناقشها اغلب النواب على مختلف انتماءاتهم الاثنية والمذهبية ، خاصة اذا ما علمنا انها القضية الابرز والاهم لنواب الجنوب مركز زراعة التبغ اللبناني .

وتبين لنا من خلال قراءتنا لتلك المداخلات ان هناك رموزا سياسية وحزبية وبعض الاحيان زعمائية اتخذت الدور الابرز في تلك المناقشات وتكررت مداخلاتهم لاكثر من مرة ، وهذا بحسب تقديرنا امرا طبيعيا اذا ما تكلف كل نائب حسب اختصاصه في التداخل لمجمل القضايا وعلى مختلف المستويات . كما اشرنا المعاناة التي انتابت المؤسسة التشريعية الفتية وهي تحت الانتداب الفرنسي ، فكانت الادوار التشريعية العادية او الاستثنائية بالنسبة لهم مسألة اثبات وجود ومأسسة الدولة اللبنانية وهذا ما جعلها في حالة صراع بين تمرير القضايا الشائكة والصعبة كقضية التبغ التي ارتبطت بشكل مباشر بدولة الانتداب فرنسا من خلال شركة الريجي المستثمرة منذ زمن الدولة العثمانية .

الهوامش

(1) دخلت زراعة التبغ من لبنان إلى فلسطين منذ ما يزيد عن 400 مائة عام عهد السلطان العثماني أحمد الأول عام 1603 ، وقد تعاملت الدولة العثمانية مع هذه الزراعة بحذر في ذلك الوقت، فتم فرض ضريبة عالية نسبيا بلغت % 25 من قيمة المحصول) تدفع عينا أو نقدا ، وكان هناك اجراءات صارمة ورقابة شديدة على التبغ وعلى المتهربين من دف الضرائب .ومنذ ذلك الوقت أصبحت زراعة التبغ تشكل مصدرا هاما لدخل الفلاحين .وفي عام 1884 اعطت الحكومة العثمانية نقل التبغ والاتجار به إلى شركة فرنسية شركة الريجي لمدة ثلاثين عاما، إلا أن هذه الشركة لم تساعد في تنمية هذه الزراعة ولم تقم بعمل مصانع للتبغ، وبقي الحال على ما هو في العهد العثماني حتى الانتداب الفرنسي على لبنان . إذا استخدمته فرنسا وسيلة اقتصادية وسياسية داخل لبنان من خلال الامتياز الممنوح للشركة الفرنسية خاصة وانها وجدت من لبنان بيئة ممتازة لزراعته خاصة في منطقة الجنوب اللبناني . عباس بزي بنت جبيل: الانتفاضة والإقطاع. مجلة دراسات عربية ، (1969) ، العدد 11: ص72-ص88.

(2) فؤاد مجيد ارسلان (1872-1930): مواليد الشويفات وتلقى تعليمه في عالية واتقن اللغتين الفرنسية والتركية اضافة الى اللغة العربية . عين عضوا في مجلس المعارف الكبير ، سافر الى باريس وسويسرا ثم عاد الى بيروت قبل الحرب العالمية الاولى ، اعتقلته الدولة العثمانية بسبب سيسته المناوئة لها ونفته الى الاناضول حتى نهاية الحرب العالمية الاولى ، دخل المجلس النيابي اول مرة في 1922 ثم عام 1925 ، وشارك في اعمال اللجان النيابية كالمالية والاشغال والزراعة ، انتخب عضوا في لجنة كتابة الدستور اللبناني. عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المعجم النيابي اللبناني سيرة وتراجم اعضاء المجالس النيابية واعضاء مجالس الادارة في متصرفية جبل لبنان 1861-2006، (بيروت : دار بلال للطباعة والنشر ، 2007) ، ص36.

(3) محاضر المجلس التمثيلي الاول (1922-1924) ، محضر الجلسة (11) ، (19 حزيران 1922) ص2.

(4) امثال النواب فضل ببيك الفضل ونجيب عسيران وخالد شهاب ورزق الله افندي وابراهيم الشيخ

(5) المصدر نفسه ، الجلسة (13) ، (21 حزيران 1922) ، ص2.

(6) المصدر نفسه ، الجلسة (28) ، (30 تشرين الاول 1922) ص2.

(7) المفوضية الفرنسية العليا : هي الادارة العليا التي كانت تدير الشؤون الفرنسية في سوريا ولبنان وتضم اثني عشر تشكيلا مختصا في الشؤون الاقتصادية والسياسية والعسكرية والاستخباراتية والتعليم وغيرها . حكمت علي إسماعيل : نظام الانتداب الفرنسي على سوريا 1920 . 1928 بحث في تاريخ سوريا من خلال الوثائق، (دمشق : دار طلاس، 199).

(8) عبد الله يوسف ابو خاطر (1885-1955) : مواليد زحلة تلقى علومه الابتدائية في مدرسة سابا ثم في مدرسة البطريركية في بيروت واتقن اللغتين العربية والفرنسية ، انتخب نائبا عن محافظة البقاع في المجلس التمثيلي الاول عام 1922 وانتخب عضوا في لجنة العدلية والادارة العامة وترأس لجنة المعارف والصحة والاسعاف . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص16.

(9) محاضر المجلس التمثيلي الاول ، الجلسة (4) ، (24 اذار 1923) ص4

(10) حبيب غندور السعد (1866-1942): مواليد قضاء عالية تلقى علومه الاولى في المدرسة البطريركية في بيروت ، ثم في مدرسة الحكمة وفي كلية القديس يوسف للاباء اليسوعيين ، واتقن العربية والفرنسية وألم بالتركية . عين مديرا على ناحية الجرد الجنوبي وهو في سن الثامنة عشر من عمره ، ثم رئيسا للقلم العربي في في المتصرفية عام 1890 . منح لقب باشا من الدولة العثمانية عام 1900 ثم رئيسا لمجلس ادارة المتصرفية عام 1902 حتى عام 1905 ، انخرط في جمعية الاتحاد والترقي عام 1908 في بيروت وكان رئيسا لها ، ثم رئيسا للمجلس الاداري عام 1913 ، ثم نفي بقرار من جمال باشا الى اضنا عام 1915 بعد ان رفض المشاركة في مجلس المبعوثان . عاد الى لبنان عام 1918 وعين عام 1920 عضوا في اللجنة الادارية وانتخب نائبا في المجلس التمثيلي الاول 1922 ثم رئيسا له في نفس الدورة ولمرتتين ثم نائبا لرئيس مجلس الشيوخ عام 1926 ، ثم رئيسا لمجلس الوزراء عام 1928 ثم عين من قبل الفرنسيين نائبا في المجلس النيابي عن جبل لبنان ، ثم رئيسا للجمهورية عام 1934 وجدد له سنة اخرى عام 1935 . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص261-ص262.

(11) المصدر نفسه ، الجلسة (7) ، (28 اذار 1923) ، ص4.

(12) المصدر نفسه ، الجلسة (9) ، (4 نيسان 1923) ، ص2.

(13) محاضر المجلس التمثيلي الاول ، الدورة العادية الاولى ، محضر الجلسة (41) ، (5 كانون الثاني 1924) ، ص3.

(14) المجلس التمثيلي الاول ، الدورة العادية الثاني ، الجلسة (14) ، (24 تشرين الثاني 1924) ، ص5.

(15) موسى حنا نمور (1881-1946) : مواليد زحلة تلقى علومه الاولى في مدرسة الابهاء اليسوعيين واكملها في مدرسة الحكمة في بيروت ثم انتقل الى دمشق لدراسة الحقوق انتخب رئيسا لبلدية زحلة عام 1920 وانتخب نائبا عن البقاع في المجلس التمثيلي الاول 1922 وفي المجلس التمثيلي الثاني 1925 واعيد انتخابه في دوره 1929 ودورة 1937 شغل عضوية لجان نيابية مهمة مثل الاشغال العامة والصحة والمعارف والمال والموازنة وكان عضوا في مجلس المعارف الاعلى عام 1928 . عين وزيرا للداخلية 1928 والمالية 1929 والداخلية والصحة عام 1930 والمالية عام 1937 . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص520.

- 16) نعوم باخوس (1880-1948): مواليد كسروان تلقى علومه في مدارسها دخل معترك السياسة وانتخب عضوا في متصرفية جبل لبنان 1911 . نفاه جمال باشا الى القدس عام 1915 . انتخب نائبا عن جبل لبنان عام 1922 ، انتهى بأعتزاله السياسة والانصراف الى الامور الاقتصادية . المصدر نفسه ، ص60.
- 17) ابراهيم المنذر (1875-1950) : مواليد قضاء المتن درس اللغة الانكليزية والفرنسية في مدرسة قرنة الشهبان ، ودرس الحقوق وانتخب شيخ صلح بلدته وعين اثناء الحرب العالمية الاولى عضوا في محكمة كسروان . انتخب عضوا في المجمع العلمي السوري عام 1926 وساهم في تأسيس المجمع العلمي اللبناني 1928 . انتخب نائبا عن جبل لبنان عام 1922 واعيد انتخابه في دورات 1925 و 1934 و 1937، له مجموعة من المؤلفات المطبوعة والمخطوطة . المصدر نفسه ، ص496.
- 18) يوسف الياس سجيح الخازن (1871-1944) : مواليد كسروان تلقى علومه في مدرسة عينطورة ثم الحكمة والكلية الانجيلية السورية ، هاجر الى مصر وعين موظفا في وزارة المالية المصرية وانتقل الى العمل الصحفي لينشأ في القاهرة صحيفة جريدة الاخبار ومجلة الخزانة وجريدة بريد الاحد ، عاد الى لبنان عام 1921 وعمل في جريدة الارز . عينه الجنرال غورو عضوا في اللجنة الادارية للبنان الكبير واعيد انتخابه نائبا عن جبل لبنان عام 1922 و 1925 و 1929 . المصدر نفسه ، ص187.
- 19) المجلس التمثيلي الاول ، الدورة الاستثنائية الاولى ، الجلسة (4) ، (25 شباط 1924) ، ص2.
- 20) يوسف ابراهيم سالم (1897-1980): مواليد صور تلقى علومه الابتدائية فيها ثم انتقل الى بيروت للدراسة في المدرسة البطريركية حيث نال الشهادة العليا . سافر الى باريس عام 1919 لدراسة الهندسة الكهربائية والميكانيكية ، واسس مع مجموعة من النواب البنك الاهلي . كان من ضمن المشاركين في مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1944 للتوقيع على ميثاق هيئة الامم المتحدة وكان شريكا في الوفد اللبناني الى لندن للمطالبة بجلاء القوات البريطانية والفرنسية من لبنان عام 1946. انتخب نائبا عن الجنوب في دورة 1925 و 1937 و 1943 و 1960 و 1968 . عين وزيرا للداخلية عام 1945 وللخارجية عام 1969 . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص252.
- 21) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (5) ، (25 نيسان 1928) ، ص6.
- 22) المصدر نفسه ، الجلسة (6) ، (12 ايار 1928) ، ص4.
- 23) عمر محي الدين بيهم (1879-1952) : مواليد بيروت تلقى علومه الاولى فيها ، مارس التجارة في بداية حياته ثم اصبح من وجهاء مدينة بيروت ن في عام 1914 التحق بالجيش العثماني واسندت اليه مهمة الاشراف على مركز الاعاشة الرئيسي . انتخب نائبا عن بيروت في الملس التمثيلي الثاني عام 1925 . كان من المنادين بالوحدة السورية ومن المناهضين للانتداب الفرنسي . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص92.
- 24) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (4) ، (11 كانون الاول 1928) ، ص4.

- (26) المصدر نفسه ، الجلسة (5) ، (12 كانون الاول 1928) ، ص4.
- (27) المصدر نفسه ، الجلسة (7) ، (19 كانون الاول 1928) ، ص
- (28) فضل الفضل (1865-1935):مواليد النبطية تلقى تعليمه في صيدا ، انتخب نائبا عن الجنوب عام 1922 وعين عضوا في مجلس الشيوخ عام 1926 واصبح عضوا في مجلس النواب بعد دمج وعين نائبا معينا عام 1929 وعام 1934 ، رشح لأدارة جلسة المجلس عام 1934 كونه اكبر الاعضاء سنا . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص413.
- (29) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (7) ، (19 كانون الاول 1928) ، ص5 و ص6.
- (30) جورج زوين زوين (1872-1953) : مواليد كسروان ، انهى تعليمه الثانوي في كلية اليسوعيين في بيروت وعين عام 1905 مديرا لقلم الترجمة في متصرفية جبل لبنان ، وانتخب عام 1907 عضوا في متصرفية الجبل . انتخب نائبا عن جبل لبنان في 1925 و 1943 و 1947 و 1951 . عمل في لجان نيابية عدة وترأس جلسات نيابية اخرى كونه اكبر الاعضاء سنا . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص 242.
- (31) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، الدورة الاستثنائية الاولى ، الجلسة (7) ، في (18 اذار 1928) ، ص5.
- (32) يوسف اسماعيل الزين (1882-1962): مواليد صيدا تلقى تعليمه في مدرسة صيدا للاباء اليسوعيين . انتخب نائبا عن الجنوب في المجلس التمثيلي الاول 1922 والثاني 1925 ، انتخب نائبا لرئيس المجلس النيابي عام 1926 و عام 1929 ، اعيد انتخابه في دورات 1937 و 1947 و 1953 و 1957 و 1960
- (33) اميل ابراهيم إده (1884 - 1949) : من جبيل ومواليد دمشق لان والده عمل مترجما في القنصلية الفرنسية بدمشق ، انهى دراسته الثانوية في كلية القديس يوسف للاباء اليسوعيين في بيروت عام 1900 ، ساهم في تأسيس جمعية بيروت اللبنانية كما ساهم في تأسيس حزب الترقى عام 1920 . عين عضوا في اللجنة الادارية عام 1920 ثم نائبا عن بيروت عام 1922 ثم عضوا في مجلس الشيوخ عام 1926 ثم عضوا في المجلس النيابي بعد دمج المجلسين عام 1927 واعيد انتخابه عام 1929 و عام 1934 . عين رئيسا للحكومة ووزيرا للداخلية في 1929 وعين رئيسا للجمهورية بامر من المفوض السامي الفرنسي عام 1936 وبقي فيها حتى عام 1941 . المصدر نفسه ، ص29-ص30.
- (34) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الاول ، الجلسة (2) ، (23 نيسان 1929) ، ص26.
- (35) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، العقد الاستثنائي الاول ، الجلسة (2) ، (15 شباط 1929) ، ص3.
- (36) المصدر نفسه ، ص5.
- (37) المصدر نفسه ، ص7.

38) محاضر مجلس النواب اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (3) ، (22 تشرين الثاني 1929) ، ص5.

39) محمد حسين الجسر (1881-1934): مواليد طرابلس تلقى علومه الاولى على يد والده ثم في المدرسة الوطنية بطرابلس والتي اسسها والده ، وتابع علومه الشرعية في الازهر بمصر . انتخب عضوا في مجلس المبعوثان عن مدينة طرابلس (1912-1915) ونائبا لمجلس ولاية بيروت (1915-1919) . ترأس محكمة الاستئناف عام 1920 ومحكمة الجنايات عام 1921 ومدعيا عاما للتمييز عام 1922 . وفي عام 1924 عين مندوبا للحكومة لدى المجلس التمثيلي الاول ثم عضوا في مجلس الشيوخ بعد صدور الدستور عام 1926 وانتخب رئيسا له في ذات العام . ثم رئيسا للمجلس النيابي بعد التعديل الدستوري عام 1927 واستمر في منصبه حتى عام 1932 إذ علق الدستور من قبل المفوض السامي الفرنسي وذلك للحول دون وصوله الى منصب رئيس الجمهورية. عدنان محسن ظاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص116.

40) محاضر مجلس النواب اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، الجلسة (4) ، (16 كانون الاول 1929) ، ص4.

41) المصدر نفسه ، الجلسة (5) ، (17 كانون الاول 1929) ، ص4.

42) المصدر نفسه ، الجلسة (14) ، (18 تشرين الثاني 1930) ، ص3.

43) البندول : هو طابع ورقي يُلصق على المنتج النهائي ، ويحتوى على كود سرى للدلالة على دفع الضريبة ، ويتكون من تسع مواد تنظيمية.

44) التبناك : عبارة عن نوع من أنواع التبغ وله رائحة كريهة ولونه داكن، و هو من أحد أنواع التبغ التي يتم تخميرها ومن ثم طحنها ويستخدم التبناك عن طريق وضعها بين الشفاه و اللثة، ويطلق على التبناك مسميات عديدة في مختلف المناطق، حيث أنه يعرف في المغرب العربي بالكالة و التفتيحة و في السودان يسمى السعوط و في بلاد الشام يطلق عليه النشوق و البرنوطي، يستخدم تبغ التبناك غالبا عن طريق الفم حيث أنه يمضغ أو يترك بين الأسنان و اللثة لحين يتشبع اللعاب بالنيكوتين كي يتم امتصاصه من قبل أنسجة الفم، و كما أن هناك طريقة أخرى لاستخدام التبناك و هي الاستنشاق عن طريق الأنف و يكون التبناك على شكل بودرة.

45) للتفصيل اكثر عن القانون ينظر : رنا فتفت ، قوانين التبغ والتبناك في لبنان ، "بحث دبلوم" ، (جامعة بيروت العربية : كلية القانون ، 2005).

46) للتفصيل اكثر عن هذه التعديلات ينظر : محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني، الجلسة (15) ، (5 ايار 1929) ، ص4.

47) جورج ابراهيم يعقوب (1890-1953): مواليد صيدا تلقى علومه في مدرسة الفرير سافر الى الجزائر لدراسة الهندسة الزراعية . انتخب نائبا عن الجنوب في دورة 1929 وشغل عضوية لجنة الصحة ولجنة الزراعة . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص542.

48) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني، الجلسة (15) ، (5 ايار 1929) ، ص5.

49) المصدر نفسه ، ص6.

(50) بترو اسكندر طراد (1876-1947): مواليد بيروت تلقى تعليمه فيها وسافر الى باريس لدراسة الحقوق ونال اجازتها عام 1900 كان من المنادين بان تكون بلاد الشام ضمن الحماية الفرنسية ، عين عضوا في اللجنة الادارية للبنان الكبير عن مدينة بيروت عام 1920 ، وانتخب عضوا في المجلس التمثيلي الثاني عن مدينة بيروت 1925 واعيد انتخابه نائبا عن بيروت عام 1929 و 1934 و 1937 . عين اثناء الانتداب رئيسا لمجلس النواب في سنوات 1934 و 1937 و 1938 . عينه المفوض السامي جان هلو رئيسا للدولة في تموز الى ايلول 1943 . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص328.

(51) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني، الجلسة (15) ، (5 ايار 1929) ، ص6-ص8.

(52) المصدر نفسه ، الجلسة (17) ، (7 ايار 1930) ، ص1-ص8.

(53) المصدر نفسه ، الجلسة (18) في (19 ايار 1930) ، ص1-ص9.

(54) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الاول ، الجلسة (4) ، (4 ايار 1931) ، ص5.

(55) اسكندر سعيد البستاني (1890-1974): مواليد قضاء الشوف درس علومه الاولى فيها وتخرج من الجامعة الامريكية وهو دون سن الحادية والعشرين من عمره . شغل ميدان الصحافة مدة اربع واربعون عاما انتخب نائبا عن جبل لبنان عام 1937 وكان عضوا في لجان الاشغال العامة والتربية الوطنية والصحة العامة . عاد الى العمل الصحفي بعد حل المجلس النيابي عام 1939. عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص73.

(56) المصدر نفسه ، العقد العادي الاول ، الجلسة (9) ، (20 ايار 1931) ، ص6.

(57) المصدر نفسه ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (2) ، (16 تشرين الثاني 1931) ، ص5.

(58) المصدر نفسه ، الجلسة (5) ، (23 تشرين الثاني 1931) ، ص3.

(59) خالد نجيب شهاب (1890-1978): مواليد حاصبيا تلقى علومه الاولى فيها انتقل الى دمشق لمتابعة تعليمه في المدرسة البطريركية الكاثوليكية . عين محافظا في الشمال عام 1943 ثم سفيرا للبنان في الاردن . انتخب نائبا عن الجنوب في المجلس التمثيلي الاول 1922 واعيد انتخابه في عام 1925 ، وانتخب نائبا عن الجنوب في دورات 1929 و 1934 و 1937 وفي عام 1960 انتخب نائبا عن الجنوب ايضا . شغل حقيبة وزارة المالية عام 1927 ورئيسا للحكومة في عام 1938 وانتخب رئيسا للمجلس النيابي بصفته اكبر الاعضاء سنا في عامي 1972 و 1963. عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص295.

(60) جبرائيل نصار (1886-1957): مواليد بلدة الشوير ، تلقى علومه في مدرسة الامريكان ، درس الحقوق على يد اساتذة حقوقيين كبار وانتخب عام 1921 عضوا في نقابة المحامين ، ثم اصبح نقيبا للمحامين في عام 1946 ، انتخب نائبا عن جبل لبنان عام 1929 وكان عضوا في لجنة المالية ولجنة المشروعات والاقتراحات والاجازات . المصدر نفسه ، ص511.

(61) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (7) ، (30 تشرين الثاني 1931) ، ص2.

62) نقولا يوسف فياض (1873-1958) : مواليد بيروت تلقى تعليمه الاولي في مدرسة الثلاثة اقمار ، ، درس الطب في الجامعة اليسوعية وتخرج منها عام 1899 ، واخذ تخصصه الطبي من فرنسا . عين نائبا عن محافظة الشمال عام 1930 وكان عضوا في لجنة الموازنة . انبرأ الى الدراسة والبحث والكتابة والتأليف بعد خروجه من النيابة . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص417.

63) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (15) ، (16) كانون الاول (1931) ، ص4.

64) المصدر نفسه ، الجلسة (15) ، (16) كانون الاول (1931) ، ص5.

65) للتفصيل اكثر عن مرسوم التعديل ومداخلة النائب ينظر : المصدر نفسه ، الدور التشريعي الثاني ، العقد الاستثنائي الاول ، الجلسة (4) ، (23 شباط 1932) ؛ <http://www.legallaw.ul.edu.lb/parliament>

66) نجيب حنا حنا الضاهر (1864-1961) : مواليد بلدة بشري تلقى علومه في مدرسة الاباء الكرمليين الابتدائية في ذات المدينة ، وفي عام 1906 عين مديرا لناحية بشري ، انتخب نائبا عن محافظة الشمال في دورة 1934 واعيد انتخابه عام 1937 شغل عضوية لجان المالية والاشغال العامة والمعارف . عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص321.

67) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثالث ، العقد العادي الاول ، الجلسة (7) ، (23 نيسان 1934) ، ص5.

68) فريد هيكال الخازن (1894-1948) مواليد كسروان تلقى علومه الاولية في مدرسة عينطورة انتخب نائبا عن كسروان في دورة 1934 واعيد انتخابه في نيسان 1944 عن جبل لبنان خلفا لبشارة الخوري الذي انتخب رئيسا للجمهورية ثم انتخب مرة ثالثة في عام 1947 شارك في عضوية لجان منها الموازنة والاشغال العامة والصحة والسياحة . كان من الشخصيات المقربة من الرئيس بشارة الخوري. عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المصدر السابق ، ص185.

69) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثالث ، العقد العادي الاول ، الجلسة (16) ، (30 كانون الاول 1935) ، ص4.

70) المصدر نفسه ، الدور التشريعي الثالث ، العقد العادي الاول ، الجلسة (3) ، (28 نيسان 1936) ، ص2.

71) المصدر نفسه ، الجلسة (11) ، (18 ايار 1937) ، ص5.

⁷² ومنها عمشيت . بلاط . بكونا . مستيتا . الحلوه . عيديمون . حالات . شقيق . الفيدار . معيتيق . سيران . الدوير . بيت اليومه . الحروف . مراح جلب . جبيل . البياض . شانغير . العقبيه . المعيصره . حارة صخر . حراجل . مزرعة كفرذبيان . ساحل علما . الزعيتره .

73) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الرابع ، العقد العادي الاول ، الجلسة (3) ، (12 نيسان 1938) ، ص3.

74) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الرابع ، العقد العادي الاول ، الجلسة (3) ، (12 نيسان 1938) ، ص4.

- (75) المصدر نفسه ، الجلسة (5) ، (26 نيسان 1938) ، ص4.
- (76) المصدر نفسه ، الجلسة (11) ، (27 كانون الاول 1938) ، ص2.
- (77) محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الرابع ، العقد العادي الاول ، الجلسة (4) ، (5 نيسان 1939) ، ص5.

المصادر

اولا : محاضر مجلس النواب اللبناني

1. محاضر المجلس التمثيلي الاول (1922-1924) ، محضر الجلسة (11) ، (19 حزيران 1922).
2. محاضر المجلس التمثيلي الاول (1922-1924) ، محضر الجلسة (13) ، (21 حزيران 1922).
3. محاضر المجلس التمثيلي الاول (1922-1924) ، محضر الجلسة (28) ، (30 تشرين الاول 1922).
4. محاضر المجلس التمثيلي الاول ، الجلسة (4) ، (24 اذار 1923).
5. محاضر المجلس التمثيلي الاول (1922-1924) ، محضر الجلسة (7) ، (28 اذار 1923).
6. محاضر المجلس التمثيلي الاول (1922-1924) ، محضر الجلسة (9) ، (4 نيسان 1923).
7. محاضر المجلس التمثيلي الاول ، الدورة العادية الاولى ، محضر الجلسة (41) ، (5 كانون الثاني 1924).
8. المجلس التمثيلي الاول ، الدورة العادية الثاني ، الجلسة (14) ، (24 تشرين الثاني 1924).
9. المجلس التمثيلي الاول ، الدورة الاستثنائية الاولى ، الجلسة (4) ، (25 شباط 1924) .
10. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (5) ، (25 نيسان 1928).
11. محاضر المجلس النيابي اللبناني، الدور التشريعي الاول (1926-1929)، محضر الجلسة (6) ، (12 ايار 1928).

12. محاضر المجلس النيابي اللبناني ،الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (4) ، (11 كانون الاول 1928).
13. محاضر المجلس النيابي اللبناني ،الدور التشريعي الاول ،العقد العادي الثاني ، الجلسة (5)،(12 كانون الاول 1928).
14. محاضر المجلس النيابي اللبناني ،الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (7) ، (19 كانون الاول 1928).
15. محاضر المجلس النيابي اللبناني ،الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (7) ، (19 كانون الاول 1928).
16. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، الدورة الاستثنائية الاولى الجلسة (7) ، في (18 اذار 1928).
17. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، العقد العادي الاول ، الجلسة (2) ، (23 نيسان 1929).
18. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الاول ، العقد الاستثنائي الاول الجلسة(2) ، (15 شباط 1929).
19. محاضر مجلس النواب اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ،العقد العادي الثاني ، الجلسة(3)،(22 تشرين الثاني 1929).
20. محاضر مجلس النواب اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، الجلسة (4) ، (16 كانون الاول 1929).
21. محاضر مجلس النواب اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، الجلسة (5) ، (17 كانون الاول 1929).
22. محاضر مجلس النواب اللبناني ، الدور التشريعي الثاني الجلسة (14) ، (18 تشرين الثاني 1930).
23. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني، الجلسة (15) ، (5 ايار 1929).
24. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني، الجلسة (17) ، (7 ايار 1930).

25. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (18) في (19 ايار 1930).
26. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الاول ، الجلسة (4) ، (4 ايار 1931).
27. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الاول ، الجلسة (9) ، (20 ايار 1931) .
28. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (2) ، (16 تشرين الثاني 1931).
29. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، الجلسة (5) ، (23 تشرين الثاني 1931).
30. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (7) ، (30 تشرين الثاني 1931).
31. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (15) ، (16 كانون الاول 1931).
32. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد العادي الثاني ، الجلسة (15) ، (16 كانون الاول 1931).
33. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثاني ، العقد الاستثنائي الاول ، الجلسة (4) ، (23 شباط 1932).
34. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثالث ، العقد العادي الاول ، الجلسة (7) ، (23 نيسان 1934).
35. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثالث ، العقد العادي الاول ، الجلسة (16) ، (30 كانون الاول 1935).
36. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثالث ، العقد العادي الاول ، الجلسة (3) ، (28 نيسان 1936).
37. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الثالث ، العقد العادي الاول ، الجلسة (11) ، (18 ايار 1937).

38. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الرابع ، العقد العادي الاول ، الجلسة (3) ، (12 نيسان 1938).
39. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الرابع ، العقد العادي الاول ، الجلسة (5) ، (26 نيسان 1938).
40. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الرابع ، العقد العادي الاول ، الجلسة (11) ، (27 كانون الاول 1938).
41. محاضر المجلس النيابي اللبناني ، الدور التشريعي الرابع ، العقد العادي الاول ، الجلسة (4) ، (5 نيسان 1939).

ثانيا : الكتب

1. حكمت علي إسماعيل : نظام الانتداب الفرنسي على سوريا 1920 . 1928 بحث في تاريخ سوريا من خلال الوثائق ، (دمشق : دار طلاس، 199).

2. عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المعجم النيابي اللبناني سيرة وتراجم اعضاء المجالس النيابية واعضاء مجالس الادارة في متصرفية جبل لبنان 1861-2006، (بيروت : دار بلال للطباعة والنشر ، 2007).
3. رنا فتفت ، قوانين التبغ والتبناك في لبنان ، "بحث دبلوم" ، (جامعة بيروت العربية : كلية القانون ، 2005).
4. عباس بزي ، بنت جليل: الانتفاضة والإقطاع. مجلة دراسات عربية ، (1969) ، العدد 11.

شبكة الانترنت

<http://www.legallaw.ul.edu.lb/parliament>